



لائحة حقوق وواجبات المستفيدين

وضع الوثيقة	مقترحة	تحت الدراسة	معتمدة	مجمدة	ملغية
توقيع و ختم ادارة الجودة والدراسات					

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

الإعداد و التوصية

أوصى بها : المدير التنفيذي

حبيب حسن محيف

أعدها و راجعها

عبد الواحد محمد آل يوسف

الموافقة و الاعتماد

اعتمدتها و وافق عليها : مجلس الادارة

جلسة رقم (٦) بتاريخ ١٤٤٣/١٢/٠٨هـ

شوقي بن عبدالله المطروود

مالك الوثيقة : الإدارة التنفيذية

جهة الاصدار : الشؤون الإدارية

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

الفهرس

٤	المقدمة
٥	تعريف المصطلحات
٦	شروط واجراءات تسجيل المستفيدين
٦	أولاً: المستندات المطلوبة للتقديم على الجمعية (المستندات الأولية عند تقديم الطلب)
٦	ثانياً: المستندات المطلوبة عند قبول الطلب لاعتماد تسجيلها في الجمعية.
٧	المستفيدون من خدمات الجمعية
٨	تصنيف فئات الاسر المستفيدة من خدمات الجمعية.
١١	حقوق المستفيدين.
١١	أولاً: الحصول على الخدمات والتعامل
١١	ثانياً: السرية والخصوصية
١١	ثالثاً: الاحترام والكرامة
١٢	رابعاً: التعريف بمقدمي الخدمة
١٣	واجبات المستفيدين
١٤	الحقوق والتظلم وتقديم الشكوى
١٦	الخدمات التي تقدمها الجمعية
١٦	أولاً: الخدمات الأساسية
١٦	ثانياً: الخدمات المساعدة (الدائمة)
١٩	ثالثاً: الخدمات المساعدة (الموسمية)
٢١	رابعاً: كيفية الحصول على خدمات الجمعية
٢٢	آلية صرف الخدمات للمستفيدين
٢٢	لجنة الحقوق والواجبات
٢٣	لائحة المخالفات والإجراءات المرتبطة بها
	النماذج
٢٧	نموذج استلام نسخة من لائحة حقوق وواجبات المستفيدين
٢٨	نموذج تبليغ عن مخالفة المستفيد
٢٩	نموذج اتخاذ إجراء عن مخالفة مستفيد
٣٠	نموذج إقرار مخالفة
٣١	نموذج تحويل مخالفة لجنة الحقوق والواجبات
٣٢	نموذج قرار حيال مخالفة
٣٤	نموذج تقديم شكوى او تظلم

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار:
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهام للخدمات الاجتماعية

مسى الوثيقة : لائحة حقوق وواجبات المستفيدين

سجل إدارة تحداثات الوثيقة

- يجب وضع أي متغيرات تطرأ على هذه الوثيقة مؤرخة و مرتبة تسلسلياً
- يجب ادخال تاريخ اجراء التحدث إلى رقم التغيير في كل صفحة من صفحات الوثيقة
- تتولى الجهة المعنية بادارة الوثائق التحقق من معرفة جميع ذوي العلاقة بالجمعية المعنيين بالتحديثات و رقم آخر إصدار من اصدارة الوثيقة و تاريخ بدء التطبيق.
- يجب تعبئة الجدول أدناه و توقيعه في اجراء تحداثات على الوثيقة

الاصدار	التاريخ	ملخص التغييرات

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهات للخدمات الاجتماعية

المقدمة:

من منطلق ما تقدمه جمعية سهات للخدمات الاجتماعية (سعادة) من خلال البرامج والخدمات النوعية المأهولة في مختلف المجالات الشخصية، والاجتماعية، والعلمية، والاقتصادية، والصحية والتربوية وما يتربّع على ذلك من التعامل والتواصل بين طرفين، طرف ممثلي الجمعية وطرف المستفيدين من الخدمة، لزم وجود لائحة تنظم هذه العلاقة.

هذا الكتيب يشمل هذه اللائحة الأساسية التي تعامل من خلالها جمعية سهات للخدمات الاجتماعية مع المستفيدين ومنسوبي الجمعية وكوادرها ولا يجوز بحال من الأحوال التجاوز على الحدود التي رسمتها. وتلزم جميع منسوبي الجمعية التعرف على جميع بنودها والالتزام بها والسعى لتطبيقها.

اللائحة تعتبر صالحة من تاريخ توقيعها واعتمادها وتتجدد تلقائياً بنفس البنود مالم يتم تعديلها من قبل مجلس الإدارة بالجمعية. وتنشر بموقع الجمعية على الشبكة العنكبوتية كما تعلق على اللوحات الإعلانية بعدد من مقار الجمعية ومكاتبها ويتم تسليم نسخة للمستفيدين عند طلب المساعدة في مقر الجمعية.

لذلك حرصت الجمعية ان تعمل على اصدار هذه اللائحة التي توضح الحقوق والواجبات للمستفيدين من خدماتها للرقى بالخدمات المقدمة وتأطيرها وتقليل أي ملاحظات بين ممثلي الجمعية والمستفيدين.

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهات للخدمات الاجتماعية

تعريف المصطلحات:

١	الجمعية	يقصد بها جمعية سهات للخدمات الاجتماعية (سعادة).
٢	المستفيدون	هو كل مستفيد من خدمات جمعية سهات للخدمات الاجتماعية (سعادة) وفق أنظمتها ولوائحها .
٣	الاسرة	هب الاسرة المكونة من الاب والام والابناء من الذكور والإناث الذين ترعاهم الجمعية .
٤	الارملة	هي ام الايتام الذين ترعاهم الجمعية ، او من مات زوجها ولم تتزوج
٥	الايتام	هم من فقدوا ابائهم من السعوديين او الأجانب لام سعودية وهم الايتام الذين ترعاهم الجمعية والمحدد بأنظمتها ولوائحها
٦	الخدمات	هي مجموعة الاعمال التي توديها الجمعية بتقديمها
٧	الحقوق	الخدمات التي تلتزم الجمعية بتقديمها
٨	الواجبات	التزام المستفيد بأنظمة ولوائح الجمعية
٩	المخالفات	هي اخلال المستفيدين بالواجبات او مخالفة أنظمة الجمعية المنصوص عليها في القوانين او لوائح الجمعية
١٠	لجنة الحقوق والواجبات	لجنة المكلفة بالبت في بعض المخالفات والتظلمات من الاسر .

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهام للخدمات الاجتماعية

شروط وإجراءات تسجيل المستفيدن:

يتم تسجيل المستفيدن ضمن خدمات الجمعية وفق الشروط التالية:

- ١- ان يكون أحد الوالدين سعودي الجنسية
- ٢- ان يكون السكن الحالى ضمن نطاق عمل الجمعية
- ٣- ان يكون الوضع المبدئي للمستفيد مالياً وصحياً مستحق
- ٤- ان تكون الخدمة او المساعدة متوفرة لدى الجمعية

اولاً: المستندات المطلوبة للتقديم على الجمعية (المستندات الأولية عند تقديم الطلب)

- ١- صورة السجل المدني للعائلة وبطاقات الأحوال لجميع افراد الاسرة ولديهم بطاقات أحوال مع الأصول مطابقتها.
- ٢- صورة شهادة وفاة رب الاسرة مع الأصل للمطابقة.
- ٣- صورة لعقد الايجار او صك الملكية للمنزل مع الأصل والمطابقة.
- ٤- صورة من الجوازات السفر او الهوية لأفراد الاسرة لغير السعوديين من ام سعودية مع الأصل مطابقتها
- ٥- نسخة من العنوان الوطني وأرقام الاتصال.

ثانياً: المستندات المطلوبة عند قبول الطلب لاعتماد تسجيلها في الجمعية:

- ١- صورة شهادات الأبناء من الذكور والإناث الدراسية او تعريف من المدرسة
- ٢- صورة شهادة بمصادر الدخل للأسرة (جهة عمل المستفيد والتقادم والتأمينات الاجتماعية والضمان الاجتماعي وغيرها) بتواريخ حديثة (لا تتجاوز شهرين)
- ٣- صورة صك حصر الوراثة مع الأصل للمطابقة للأسر المتوفى عائلها ولطاقة العائلة الخاصة بالزوجات حال وجود أكثر من زوجة
- ٤- أي مستندات أخرى تطلبها دراسة حالة ووضع المساعدة المطلوبة.

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

المستفيدون من خدمات الجمعية الأساسية:

تقدم الجمعية خدماتها حسب التصنيف التالي:

١- الاسر / الافراد الفقراء:

تقدم الجمعية خدماتها للأسر والافراد وفق الشروط التالية:

رب الاسرة او الفرد غير قادر على العمل لمرض موثق او شيخوخة او الاسرة غير مستفيدة من المؤسسة العامة التقاعد او المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية او الضمان الاجتماعي او دخل الاسرة او الفرد غير كافي للمعيشة وفق الشروط الجمعية. واستمرار الأولاد ضمن المستفيدين وفق التالي:

الذكور: حتى اكمال سن الثامنة عشر ويستثنى الطلاب المنتظمين في أحد الجهات التعليمية او المهنية حتى ٢٤ سنة.

الإناث: حتى اكمال سن الثامنة عشر وتستثنى:

- الطالبات المنتظمات في احد الجهات التعليمية او المهنية حتى ٢٤ سنة
- الفتيات التي لم يسبق لهن الزواج وغير موظفات حتى سن (٣٥) سنة.

٢- اسر الابيام:

تقدم الجمعية خدماتها لأسر الابيام السعوديين او من ازواج سعوديين وفق الشروط التالية:

الاسرة او افرادها غير مستفيدة من المؤسسة العامة التقاعد او المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية او الضمان الاجتماعي او الارملة غير موظفة او دخل الاسرة غير كافي للمعيشة وفق شروط الجمعية

واستمرار الابيام ضمن المستفيدين وفق التالي :

الذكور: حتى اكمال سن الثامنة عشر ويستثنى الطلاب المنتظمين في أحد الجهات التعليمية او المهنية

حتى ٢٤ سنة.

الإناث: حتى اكمال سن الثامنة عشر ويستثنى

- الطالبات المنتظمات في احد الجهات التعليمية او المهنية حتى ٢٤ سنة
- الفتيات التي لم يسبق لهن الزواج وغير موظفات حتى سن (٣٥).

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهام للخدمات الاجتماعية

٣- الارامل:

تقدم الجمعية خدماتها للأرامل السعوديات من ازواج سعوديين وفق الشروط التالية:
الغير متزوجة - غير موظفة- غير مستفيدة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية او الضمان الاجتماعي او دخل الارملة غير كافي للمعيشة وفق شروط الجمعية.

٤- المطلقات:

تقديم الجمعية خدماتها للمطلقات وفق الشروط التالية
غير موظفة - غير مستفيدة من المؤسسة العامة التقاعد او المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية او الضمان الاجتماعي او المطلقة غير كافية للمعيشة وفق شروط الجمعية.

تصنيف فئات الاسر المستفيدة من خدمات الجمعية

للغرض تحديد حجم ونوع الخدمة المقدمة للمستفيد يتم تصنيفهم الى فئات وفق مستوى دخل الاسرة وعدد افرادها وملكيتها للسكن وذلك وفق التقرير المكتبي والميداني للبحث الاجتماعي، وهذه الفئات هي كما يلي :

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

دخل الاسرة الشهري لفئات الاسر

نسبة ١٠٠	نسبة ٨٠	نسبة ٦٥	نسبة ٥٠	نسبة ٣٥	عدد الافراد من خط الكفاف
٢,٠٨٠	١,٦٦٠	١,٣٥٠	١,٠٤٠	٣٧٠	١
٣,٢٦٠	٢,٦١٠	٢,١٢٠	١,٦٣٠	١,١٤٠	٢
٤,٢٤٠	٣,٣٩٠	٢,٧٦٠	٢,١٢٠	١,٤٨٠	٣
٥,١١٠	٤,٠٩٠	٣,٣٢٠	٢,٥٦٠	١,٧٩٠	٤
٥,٩٠٠	٤,٧٢٠	٣,٨٤٠	٢,٩٥٠	٢,٠٧٠	٥
٦,٦٥٠	٥,٣٢٠	٤,٣٢٠	٣,٣٣٠	٢,٣٣٠	٦
٧,٣٥٠	٥,٨٨٠	٤,٧٨٠	٣,٦٨٠	٢,٥٧٠	٧
٨,٠١٠	٦,٤١٠	٥,٢١٠	٤,٠١٠	٢,٨٠٠	٨
٩,٢٦٠	٧,٤١٠	٦,٠٢٠	٤,٦٣٠	٣,٢٤٠	٩
٩,٨٥٠	٧,٨٨٠	٦,٤٠٠	٤,٩٣٠	٣,٤٥٠	١٠

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

الفئة	الايضاح
فئة أ	وهي الاسر الأشد حاجة وتقدم لهم مساعدات الشهرية والإيجار وتحسين المسakens والموسمية والرعاية الصحية والرعاية التعليمية والتدريب والتوظيف والإرشاد الاسري والبرامج الثقافية والترفيهية
فئة ب	وتقدم لهم المساعدات الشهرية وتحسين المسakens والموسمية والرعاية الصحية والرعاية التعليمية والتدريب والتوظيف والإرشاد الاسري والبرامج الثقافية والترفيهية
فئة ج	وتقدم لهم المساعدات الموسمية وتحسين المسakens والرعاية التعليمية والتدريب والتوظيف والإرشاد الاسري والبرامج الثقافية والترفيهية
فئة د	تقديم لهم المساعدات الموسمية والرعاية التعليمية والتدريب والتوظيف والإرشاد الاسري والبرامج الثقافية والترفيهية
فئة هـ	تقديم لهم الرعاية التعليمية والتدريب والتوظيف والإرشاد الاسري والبرامج الثقافية والترفيهية .

توضيح مؤقت لشرح الجدول أعلاه سيشطب لاحقا
 الجدول أعلاه لتحديد الفئات حيث انه مرتبط بخط الكفاف (دون الإيجار) في الاسرة المكونة من ٥ افراد لمنطقة
 الشرقية في الدراسة التي قامت بها جمعية الملك خالد ٢٠١٤م بعد الاخذ بالاعتبار التضخم السنوي في المملكة
 ومعامل التكافؤ والوفر الكمي في عدد الافراد.

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار:
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

حقوق المستفيدين:

اولاً الحصول على الخدمات والتعامل للمستفيد الحق في

- ١- الحصول على رعاية المناسبة لحاليه والمتوفرة في الجمعية بعد إجراء البحث المكتبي والميداني لحالته من قبل الفريق المتخصص
- ٢- إحاليه الى الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية المسؤول عن تقديم الخدمة له
- ٣- طلب تحويل ملفه ومتابعه الى باحث اجتماعي / باحثة اجتماعية اخرين في الجمعية في حال عدم رغبته في متابعة الخدمة مع الباحث / الباحثة الحالية
- ٤- الحصول على المعلومات الكافية حول كيفية الحصول على الخدمات التي تقدمها الجمعية للمستفيدين وشروط إجراءات تقديمها.
- ٥- الحصول على الخدمات والرعاية كسائر المستفيدين من خدمات الجمعية بدون تمييز
- ٦- معرفة أسباب رفض تقديم أي خدمة او رعاية له في حال تم رفض تقديم الخدمة من الجمعية.

ثانياً: السرية والخصوصية

للمستفيد الحق في :

- ١- ان يتم التعامل مع ملفه (الورقي / الالكتروني) وجميع المراسلات الخاصة بحالته بسرية تامة
- ٢- رفض التحدث او مقابلة من ليس لهم علاقة رسمية بالجمعية او ليس لهم علاقة بتقديم الرعاية والخدمات المقدمة له
- ٣- ان تجري جميع المناقشات والاستشارات ودراسة حالته بكل سرية
- ٤- ان لا يسمح بتواجد أي شخص غير معني برعايته وتقديم الخدمات له مالم يأذن له بذلك

ثالثاً/ الاحترام والكرامة

للمستفيد الحق في

- ١- الحصول على الرعاية وخدمات الجمعية بكل احترام ومراعاه في كل الاوقات مع الاخذ بعين الاعتبار دائمآً كرامته الشخصية وقيمة ومعتقداته .

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهات للخدمات الاجتماعية

٢- له الحق في رفض أي خدمة أو رعاية تقدمها الجمعية مالم يكم هناك ضرر عليه تقدره الجمعية ويتطلب معها ضرورة تقديم الخدمة أو الرعاية حفاظاً عليه وعلى سلامته

٣- له الحق في طلب مشاركة احد افراد عائلته في اتخاذ القرارات فيما يخص الرعاية والخدمات له وفي حل أي مشكلة تتعلق به .

رابعاً التعريف ب يقدم الخدمة

للمستفيد الحق في

١- معرفة أسماء ووظائف مقدمي الخدمة والرعاية بالجمعية والذين يقدمون له الخدمة

٢- معرفة هوية الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية المسؤولين عن رعايته وتقديم الخدمة له ووسائل الاتصال الخاصة بالجمعية وعند الضرورة الخاصة يمكن الاتصال بممثلي الجمعية

٣- كما تقوم الجمعية بتدريب طلاب وطالبات من الجامعات والجهات الاكاديمية ويعملون تحت اشراف موظفي /موظفات الجمعية فيما يخص هؤلاء فانه كمستفيد له الحق في

- معرفة هوية الطالب / الطالبات المتدربيين والذين قد يشاركون في تقديم الخدمة او الرعاية له
- الاستفسار عن دور أي من المتدربيين او المتدربات والحصول على إجابة من الموظف المشرف عليهم
- رفض مشاركة أي من المتدربيين او المتدربات في تقديم الخدمة او الرعاية له .

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهات للخدمات الاجتماعية

واجبات المستفيدين

يتوجب على المستفيد ما يلي

- ١- تقديم كافة المستندات المطلوبة لتقديم الخدمة والرعاية له
- ٢- الإفصاح عن كافة المعلومات والبيانات التي تم طلبه منه وذلك لمقدمي الخدمة او الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية ومراعاه المصداقية في جميع هذه المعلومات والبيانات.
- ٣- الموافقة على اجراء البحث المكتبي والميداني له واستقبال الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية في منزلة في الوقت المناسب له لاستكمال إجراءات تقديم الخدمة وتلمس احتياجاته وتعريفه بخدمات الجمعية
- ٤- المشاركة في برامج وانشطة الجمعية التي يتم قبوله من قبله والالتزام بحضورها او الاعتذار مقدمات عن عدم الرغبة في الحضور
- ٥- ابلاغ الجمعية باى تغيرات اجتماعية او اقتصادية او في مقر السكن او وسيلة الاتصال وذلك فور حدوث التغير
- ٦- الالتزام بتحديث بيانات الاسرة سنويا حين يتم الإعلان عن موعد التحديث
- ٧- الالتزام بحضور البرامج التدريبية التي تقدمها له الجمعية
- ٨- المحافظة على بطاقات الصرف الالكتروني وعلى الأجهزة الكهربائية وأجهزة الحاسوب الالي واى أجهزة يتم تسليمها له من الجمعية.
- ٩- الالتزام بالزي المحتشم عند مرافقه الجمعية او المشاركة في البرامج والأنشطة التي تقيمها الجمعية في مقرها او في أي موقع اخرى
- ١٠- الاحترام المتبادل لموظفي وموظفات الجمعية وعدم التطاول عليهم لفظياً او بدنياً
- ١١- عدم الانقطاع عن أي برنامج تدريبي او منحة تعليمية يتم منحها له عن طريق الجمعية الا بعد الرجوع الى الجمعية وتوضيح الأسباب ليتم معالجتها
- ١٢- عدم التسجيل في أي جمعية او جهة خيرية بعد قبوله في الجمعية الا بموافقة الجمعية
- ١٣- في حالة رفض المشاركة في أي برنامج او تدريب او توظيف يتم ترشيحه له من قبل الجمعية فيجب ان يكون ذلك خطيا لأنه يؤثر على استمرار تقديم خدمات الجمعية له لأن اهداف الجمعية تنموية حيث تسانده في الاعتماد على النفس وتحسين مستوى الاجتماعي والاقتصادي

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

٤- في حالة عدم رضاه عن خدمات الجمعية وبرامجها ومقدمي الخدمة فانه يجب عليه الإفصاح عن ذلك من خلال ابلاغ مقدمي الخدمة مباشرة او التواصل الهاتفى او موقع الجمعية الالكتروني لإيصال وجهه نظره او اقتراحه او الشكوى ليتم اتخاذ اللازم بشأنها

٥- يمكنه الاستفسار بسؤال مقدمي الخدمة او الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية بالجمعية في حالة عدم فهمه لأى من المعلومات المذكورة في الحقوق والواجبات او في حال وجود اسئلة لديه عن الجمعية.

الحقوق والتظلم وتقديم الشكاوى:

- ١- للمستفيد الحق في تقديم التظلم او الشكوى لإدارة الجمعية من أي امر براه منقصا لحقوقه او تقصير في تقديم الخدمة او أسلوب تعامل مقدمي الخدمة او الجهات التي تعامل معها الجمعية وتقدم خدماتها من خلالها.
- ٢- على المستفيدين تقديم التظلم او الشكوى خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوما من تاريخ نشوء الحق المطالب به، ولا يقبل أي تظلم او شكوى بعد مضي هذه المدة الا بعد مشروع تقبلاً إدارة الجمعية
- ٣- على المستفيد تقديم طلب التظلم او الشكوى مشتملاً على الاتي: (نموذج التظلم او الشكوى)
 - المعلومات الشخصية (الاسم / رقم السجل المدني / رقم ملف الاسرة / ووسائل الاتصال (الهاتف / البريد الالكتروني) و(صلة القرابة)
 - تحديد موضوع التظلم او الشكوى وبيان الواقع بشكل متسلسل
 - تحديد الشخص او الجهة المتظلم بها
 - تحديد الضرر
 - أسباب التظلم
 - الخطوات السابقة التي قام بها المستفيد لمحاولة حل الموضوع
 - تحديد الطلب المراد
 - إيضاح واضافة أي معلومات يراها المستفيد مؤثرة ولها علاقة بالشكوى او التظلم
 - ارفاق أي وثائق تثبت صحة التظلم او الشكوى ان وجدت.

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

إجراءات التظلم او الشكاوى:

تكون إجراءات التظلم على النحو التالي:

- ١- يقدم المستفيد التظلم او الشكاوى الى المدير التنفيذي للجمعية او الجهة التي يحددها المدير لاستقبال طلبات التظلم او الشكاوى
- ٢- يمكن للمستفيد تقديم التظلم او الشكاوى للمدير التنفيذي للجمعية من خلال موقع الجمعية الالكتروني او تسليمة يدوياً لمكتب المدير التنفيذي خلال ساعات العمل الرسمي من ٨ صباحاً الى ٤ عصراً من الاحد الى الخميس في ظرف مغلق.
- ٣- لا ينظر في الطلبات غير المكتملة البيانات او الاسم الصريح او رقم الاتصال.
- ٤- يعطى للمستفيد رقم تقديم الطلب وتاريخه
- ٥- على المدير التنفيذي للجمعية اتخاذ الإجراءات التي تكفل النظر في موضوع التظلم وفق ما ينص عليه لائحة حقوق المستفيدين
- ٦- يتم البت في موضوع التظلم او الشكاوى من اللجنة خلال مدة لا تتجاوز ١٥ يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب او الشكاوى
- ٧- تحاط طلبات التظلم او الشكاوى بالسرية الكاملة ولا يطلع عليها الا الأشخاص ذوي العلاقة
- ٨- يبلغ المستفيد بنتيجة التظلم او الشكاوى بأي طريقة من طريق الإبلاغ (الهاتف / البريد الإلكتروني / الجوال / التواصل الشخصي / الموقع الإلكتروني / الخ)
- ٩- للمدير التنفيذي للجمعية الحق في إحالة المستفيد الى لجنة الحقوق والواجبات لاتخاذ الإجراءات التأديبية في حقه اذا ظهر ان تظلم المستفيد كيدية

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

الخدمات التي تقدمها الجمعية

أولاً: الخدمات الأساسية

وهي الخدمات التي تلتزم الجمعية بتقديمها لكل فرد من الأفراد والمستفيدين من فئة (أ، ب، ج، د) وفق ماتراه الجمعية مناسباً من حيث إليه ووقت تقديم الخدمة (شهرياً أو دورياً أو مؤقتاً) وهي

م	نوع الخدمة	الايضاح
١	المصروفات النقدية (نقد)	هو مبلغ نقدي يصرف للمستفيد شهرياً أو موسمياً أو مؤقتاً من خلال الإيداع المباشر في حساب المستفيد من قبل الجمعية ويحدد مبلغها بموجب قرار من اللجنة المختصة معتمد من المدير التنفيذي مبني على حساب تكلفة المعيشة وقت صدور القرار ويتم تحديد المبلغ لكل مستفيد وفقاً لآلية الصرف المعتمدة من قبل مجلس الإدارة
٢	المواد الغذائية (غذاء)	يتم تحديد مبلغها الشهري أو الموسمي أو المؤقت بموجب قرار من اللجنة المختصة معتمد من المدير التنفيذي للجمعية مبني على حساب تكلفة المعيشة وقت صدور القرار وتقدم من خلال كوبون أو بطاقة أداء أو بطاقة ممنوعة وتتوفر للمستفيد وفقاً لآلية الصرف المعتمدة من قبل مجلس الإدارة

ثانياً: الخدمات المساعدة (الدائمة)

وهي الخدمات التي تسعى الجمعية لتقديمها للمستفيدين وفق أنظمة ولوائح الجمعية ببناء على ما يتتوفر لديها من موارد مالية لهذه البنود وهي

١- مساعدة في ايجار المنازل:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) والتي تسكن بمنزل مستأجر يمكن لها تقديم طلب الحصول على مساعدة بجزء من الإيجار وذلك كل ستة أشهر عقدية وفق تاريخ عقد الإيجار وتكون قيمة المساعدة وفقاً لفئة الأسرة وعدد أفرادها وتكلفة إيجار المنزل أو الشقة ووفق إمكانيات الجمعية المالية

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

مع ملاحظة ان كان احد الأولاد موظف او متزوج او الام متزوجة ومشتركين في سكن واحد مع الاسرة

فسيتم معاملتهم معاملة السكن المشترك بتحملهم جزء من الايجار

٢- صيانة وترميم المنازل:

لكل اسرة مستفيدة من فئة (أ ، ب ، ج ، د) والتي تسكن منزل ملك فيمكن لها تقديم طلب الحصول على مساعدة صيانة وترميم المنزل وفقاً لإمكانيات الجمعية المالية وبشرط عدم قدرة الاسرة على الاستفادة من هذه الخدمة عن طريق الجهات الحكومية الداعمة لذلك .

٣- المساهمة في تأثيث المنزل:

لكل اسرة مستفيدة من فئة (أ ، ب ، ج ، د) والتي يكون الأثاث المطلوب غير متوفّر لدى الاسرة او يكون ردئاً يمكن لها تقديم طلب الحصول على المساهمة في تأثيث المنزل على الا يتم مساعدتها اكثر من مرة واحدة الا باستثناء حالات السرقة او الحريق .

٤- دعم المشاريع الصغيرة والاسر المنتجة:

الاسر المنتجة هي الاسر التي لديها أفكار او نشاطات او مشاريع يدوية حرفية سواء كانت عن طريق التدريب والحصول على المؤهلات اللازمة وتكون مكتسبة من خلال ممارسة هذه المهنة يمكن لها تقديم طلب للحصول على البرامج التدريبية والمساهمة معها في توثيق مشاريعها الإنتاجية وكذلك التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لتقديم الدعم المادي لها او تسويق منتجاتها .

٥- تأمين المواصلات (حسب الحاجة):

لكل اسرة مستفيدة من فئة (أ ، ب ، ج ، د) والتي لا يوجد لديها سيارة خاصة او أي وسيلة نقل حكومية او غيرها يمكن لها تقديم طلب للحصول على مساعدة مواصلات (التدريب/ الأنشطة/ المدارس) على الا تزيد قيمة مساهمة الجمعية عن (١٠٠٠) ريال للأسرة الواحدة شهرياً ووفق إمكانيات الجمعية المالية.

٦- المساعدة في سداد فواتير الخدمات الكهرباء والماء:

لكل اسرة مستفيدة من فئة (أ ، ب ، ج ، د) والتي لا تستفيد من الضمان الاجتماعي او جهة أخرى لسداد فواتير الكهرباء يمكن لها تقديم طلب للحصول على مساعدة في سداد فواتير الكهرباء والماء او جزء منها ووفق إمكانيات المالية للجمعية وللحالات استثنائية فقط .

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

٧- توفير وصيانة بعض الأجهزة الكهربائية:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) والتي لا يمكن للأسرة شراء بعض الأجهزة الكهربائية الأساسية أو صيانتها يمكن لها تقديم طلب للحصول على صيانة الأجهزة الكهربائية أو توفير أجهزة كهربائية منزلية عن طريق الجمعية وفق احتياجاتها وتوصيات الوحدة الاجتماعية ووفق الإمكانيات المالية للجمعية.

٨- الرعاية الصحية:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) والتي لا يمكنها العلاج في مراكز الرعاية الصحية الأولية أو المستشفيات الحكومية، فلها الحق في الحصول على مساعدة للعلاج في الجهات الأهلية المعتمدة لدى الجمعية ووفق إمكانيات الجمعية المالية.

٩- تأمين الأدوية والأجهزة الطبية:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) والتي لا يمكنها توفير الأدوية أو الأجهزة الطبية عن طريق المستشفيات الحكومية (للأدوية الطبية) أو وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (لأجهزة الطبية) مع وجود ضرورة طبية، فلها الحق في الحصول على تأمين الأدوية والأجهزة الطبية وفق إمكانيات الجمعية المالية.

١٠- التعليم العالي:

الدعم وفق إمكانيات الجمعية ويقتصر على بنود معينة كالأجهزة والمواصلات وايجار السكن وقيمة الكتب وبعض المستلزمات الدراسية أما دفع جزء من رسوم الدراسة فيتم مراجعته بصورة منفصلة حسب الامكانية.

١١- التدريب لجميع المستفيدين:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) ولديها الرغبة الجادة في التدريب يمكن لها تقديم طلب للحصول على الدورات التدريبية ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل كمثل (القدرات، التحصيلي، اللغة الإنجليزية، وغيرها) وذلك عن طريق الدورات التدريبية المطلوبة لدى الجمعية فيمكن تقديم الخدمة وتحمل الجمعية تكاليف التدريب بناء على ما تراه إدارة البرامج بالجمعية ووفق الإمكانيات المالية للجمعية.

١٢- التوظيف:

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار:
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

تقوم الجمعية بالتواصل مع الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة للمساهمة في إيجاد فرص وظيفية متميزة تناسب مؤهلات المناسب من أفراد المستفيدين (الأبناء/الفتيات/الأمهات/الأباء).

١٣- التحفيز لمحو الأمية:

تعاون الجمعية مع وزارة التربية والتعليم في تقديم هذه الخدمة لغرض محو أمية مستفيدي الجمعية من كافة الشرائح للذين لم يتمكنوا من الالتحاق بالتعليم وتجاوز السن النظامية، وذلك ضمن الخدمات المجتمعية التي تقدمها الجمعية ويتم صرف مكافأة مالية وقدرها (١٠٠٠) ريال لكل ملتحق يجتاز العام الدراسي بنجاح عن طريق الجمعية.

١٤- التحفيز لتعلم القرآن وتلاوته:

تشجيع الطلاب/الطالبات/الأمهات/الأباء على الالتحاق بحلقات تلاوة القرآن الكريم عن طريق تقديم حواجز مادية ومعنوية للمسجلين، وتحمل الجمعية أي رسوم تطلبها التسجيل في تلك الحلقات أو الدورات وفق الإمكانيات المالية للجمعية.

ثالثاً: الخدمات المساندة (الموسمية):

وهي الخدمات التي تقدمها الجمعية في مواسم معينة بناء على ما يردها من تبرعات للخدمة المقدمة وبالتالي فإن الجمعية قد لا تتمكن من تقديم هذه الخدمة لجميع المستفيدين في حال عدم توافر الدعم اللازم للمشروع أو الخدمة من قبل فاعلي الخير، وهذه الخدمات هي:

١- الحج:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) والتي لم يسبق لها الحج، يمكن لها تقديم طلب للحصول على فرصة الحج لمرة واحدة فقط وفق المنح المقدمة من المتربيين للجمعية لهذا البند.

٢- العمرة:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) والتي لم يسبق لها العمرة، يمكن لها تقديم طلب للحصول على فرصة العمارة لمرة واحدة فقط وفق المنح المقدمة من المتربيين للجمعية لهذا البند.

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

٣-كسوة العيد:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على كسوة العيد وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتربيين لهذا البند.

٤-مستلزمات كسوة الشتاء:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على كسوة الشتاء وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتربيين لهذا البند.

٥-لحوم الأضاحي:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على هذه الخدمة وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفقاً للتبرعات الواردة للمشروع وبالتالي قد لا تشمل جميع الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية وتخصص للأسر الأكثر احتياجاً.

٦-السلة الرمضانية:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على سلة رمضان الغذائية وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتربيين لهذا البند.

٧-المستلزمات المدرسية (الحقيبة/المريول/العباءات):

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على المستلزمات المدرسية وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتربيين لهذا البند.

٨-أجهزة الحاسب الآلي:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على أجهزة حاسب آلي وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتربيين لهذا البند.

٩- دروس التقوية:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على دروس تقوية وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتربيين لهذا البند.

١- التحفيز والتشجيع للمتفوقين والموهوبين والمبدعين:

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهام للخدمات الاجتماعية

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على دعم متفوقها وموهبيها ومبدعيها سواء مالياً أو عينياً وذلك من خلال تكريم المتفوقين الذي تقيمه الجمعية سنوياً، وفق الآلية المعتمدة من الجمعية ووفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتبرعين لهذا البند كما أن الجمعية على استعداد لمساندة تلك الفئات من خلال التدريب أو التنسيق مع الجهات المختصة في هذا المجال لإبراز موهبتها واحتراعها.

١١- رسوم اختبار القياس والتحصيلي:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها الحصول على دعم رسوم الالتحاق باختبارات القدرات والتحصيلي لمرة واحدة، وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتبرعين لهذا البند.

١٢- الرحلات الترفيهية والمخيمات:

لكل أسرة مستفيدة من فئة (أ، ب، ج، د) يمكنها المشاركة في الرحلات الترفيهية والمخيمات وفق الآلية المعتمدة من الجمعية وفق إمكانيات الجمعية المالية عند توفر تمويل من المتبرعين لهذا البند.

رابعاً: كيفية الحصول على خدمات الجمعية:

يمكن للمستفيدين من خدمات الجمعية الحصول على هذه الخدمات من خلال مركز خدمة العملاء أو التواصل مع الباحث/ الباحثة الاجتماعية الخاصة بالأسرة سواء أثناء الزيارة الميدانية للأسرة أو الاتصال الهاتفي أو زيارتها في موقع الجمعية واستكمال إجراءات ومستندات تقديم الخدمة، وفي حال التأخر في تقديم الخدمة يمكن الاتصال على مركز خدمة العملاء وسيرحبون بتواصل المستفيد ويكونوا سعداء بخدمة المستفيد. ولمعرفة تفاصيل هذه الخدمات يمكن الرجوع لموقع الجمعية الإلكتروني (saihatss.sa) دليل خدمات المستفيدين.

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهام للخدمات الاجتماعية

آلية صرف الخدمات للمستفيدين:

التحويل البنكي المباشر	بطاقة إهداء	اذن بالصرف	سداد مباشر
حساب بنكي للمستفيد يتم إيداع مبلغ المساعدة فيها من حساب الجمعية	وهي عبارة عن بطاقة يتم صرفها للمستفيد بهدف شراء مواد غذائية من مراكز مخصصة يتم التعاقد معها	يتم صرف بعض الخدمات مباشرة من قبل الجمعية بعد توفير الوثائق المؤيدة كعقود الإيجارات	يتم صرف بعض الخدمات كالأثاث والأجهزة من جهة يتم التعاقد معها

لجنة الحقوق والواجبات:

من باب المساواة والعدل ولضمان الحقوق والواجبات يتم تكوين (لجنة الحقوق والواجبات) مكونة من: المدير التنفيذي رئيساً وعضوية كل رئيس اللجنة الاجتماعية ورئيس اللجنة التنموية ورئيس لجنة رعاية أسر الأيتام ورئيس لجنة البحوث الاجتماعية للنظر في الجرائم التي تتطلب إيقاف الخدمات بشكل نهائي عن المستفيد أو الشكاوى المرفوعة من المستفيدين وتكون مهامها وفق الآتي:

- ١- دراسة أي شكوى يتم تقديمها من المستفيدين سواء كانت متعلقة بالخدمات المقدمة أو التقصير في تقديم الخدمة أو مقدمي الخدمة.
- ٢- دراسة المخالفات التي تقع من المستفيدين بكافة شرائحهم.
- ٣- وضع نماذج المسائلة.
- ٤- كتابة التوصيات ونتائج التحقق من الشكوى.
- ٥- اعتماد القرارات من قبل رئيس لجنة الحقوق والواجبات.
- ٦- المتابعة والتحقق من تنفيذ القرار.
- ٧- يمكن للجنة طلب عضو أو أعضاء ترى أهمية اضافتهم للجنة وذلك خطياً من المدير التنفيذي.
- ٨- يمكن للجنة التواصل مع من تراه للاستنارة بما لديه لتوضيح الشكوى أو الملاحظات.

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

لائحة المخالفات والإجراءات المترتبة عليها:

رقم المخالفة	المخالفة	الإجراءات			
		رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة
١	اتلاف أي بطاقة مصروفة من الجمعية	عدم صرف أي بطاقة	إيقاف الصرف لمدة شهر	إقرار خطبي بعدم تكرار ذلك	تنبيه الأسرة
٢	عدم الالتزام بالزي الشرعي المحتشم عند مراجعة الجمعية أو المشاركة في البرامج	الطلب من الأسرة الحضور لمقر الجمعية	إيقاف الصرف لمدة شهر	إقرار خطبي بعدم تكرار ذلك	تنبيه الأسرة
٣	التحايل للحصول على خدمات الجمعية من خلال التزوير بعرض العقد أو إحضار أوراق غير صحيحة	تحرم الأسرة من خدمات الجمعية نهائياً (بqua من لجنة الحقوق والواجبات)	تحرم الأسرة لمدة سنة من الخدمة	تحرم الأسرة لمدة ستة أشهر من الخدمة	إقرار خطبي بعدم تكرار ذلك
٤	عدم المصداقية في المعلومات المقدمة من الأسرة	الطلب من الأسرة الحضور لمقر الجمعية	إيقاف الصرف لمدة شهر	إقرار خطبي بعدم تكرار ذلك مع المطالبة بالتصحيح	تنبيه الأسرة مع المطالبة بالتصحيح
٥	رفض الأسرة لزيارة فريق البحث	إيقاف الصرف بعد توثيق ذلك من الباحث/ الباحثة الاجتماعية ومدير وحدة البحث الاجتماعي	توثيق الباحث بأن الاسرة ترفض الزيارة	الاتصال مع مدير إدارة البحث قبل الفريق	توضيح طبيعة العمل للأسرة من قبل الفريق
٦	عدم تقديم المعلومات أو البيانات المطلوبة خلال أسبوعين		إيقاف إجراءات المعاملة ذات العلاقة	تنبيه الأسرة بضرورة ذلك لكي لا يؤثر على استمرار خدمات الجمعية المقدمة لها	

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

لائحة المخالفات والإجراءات المترتبة عليها:				
رقم المخالفة	المخالفة	الإجراءات	رابع مرّة	ثالث مرّة
٧	تغيير أرقام هواتف الاتصال أو عنوان السكن وعد تبليغ الجمعية بذلك وتعدّر الواصل مع الأسرة	إيقاف الصرف مؤقتاً لحين تواصل الأمّرة مع الجمعية وتحديث البيانات	إيقاف الصرف مؤقتاً لحين تواصل الأمّرة مع الجمعية وتحديث البيانات	إيقاف الصرف مؤقتاً لحين تواصل الأمّرة مع الجمعية وتحديث البيانات
٨	الاعتداء البدني على أحد موظفي/موظفات الجمعية	حرمان الأمّرة من الخدمات لمدة ثلاثة أشهر مع الاحتفاظ بحق المتضرر المتضرر	اخذ تعهد خطى مع ابلاغ الجهات الأمنية في حال عدم تنازل الموظف/الموظفة	حرمان الأمّرة من الدورة أو الدراسة نهائياً ومن جميع الفرص المتاحة لمدة عام
٩	التصريف بتصرفات غير لائقة قولية أو فعلية من قبل أحد افراد الأمّرة مع منسوبي أو منسوبيات المراكز أو المعاهد أو الاكاديميات التي تقدم منح دراسية مجانية لهم أو يدرسون على حساب الجمعية فيها	تحرم المتسبب من الدورة أو الدراسة جزئياً من اكمال الدورة أو الدراسة ولمرة أسبوع	تنبيه المتسبب بعد تكرار ذلك	تحرم المتسبب من الدورة أو الدراسة نهائياً ومن جميع الفرص المتاحة لمدة عام
١٠	تلفظ أحد الأمّر بالفاظ نابية على أحد الموظفين أو الموظفات سواء كان ذلك أثناء حضورها للجمعية أو أثناء زيارات الميدانية أو عن طريق الهاتف	تحرم من الصرف لمدة شهر	تنبيه الأمّرة وحفظ التنبية في ملف الأمّرة	يوقف عنها الصرف لحين تحسن سلوكها واخذ التعهد اللازم عليها
١١	الحق الضرر بممتلكات الجمعية	حرمان الأمّرة من الصرف لمدة ثلاثة أشهر مع تبليغ الجهات ذات العلاقة في حال الحاجة لذلك	اخذ تعهد خطى مع ابلاغ الجهات ذات العلاقة في حال الحاجة لذلك	تحرم الأمّرة من الخدمة نهائياً (بقرار من لجنة الحقوقيّة والواجبات)

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

لائحة المخالفات والإجراءات المترتبة عليها:

رقم المخالفة	المخالفة	الإجراءات			
		رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة
١٢	إساءة استخدام الأجهزة الكهربائية التي قدمتها الجمعية للمستفيد	حرمان الأسرة نهائياً من الأجهزة مع إيقاف الصرف لمدة شهر	إقرار خطى بعد التكرار	تبنيه الأسرة	
١٣	منع أو بيع الأجهزة التي قدمتها الجمعية للمستفيد أو الأثاث إذا كانت صالحة للاستخدام	حرمان الأسرة من الأجهزة نهائياً	حرمان الأسرة من الأجهزة مؤقتاً	تبنيه الأسرة	
١٤	عدم التزام افراد الأسرة بالحضور للدورات التدريبية القصيرة بدون عذر	الطلب من الأسر الحضور بمقر الجمعية لتعريف السبب	جسم تكاليف الدورة من مستحقات الأسرة	إقرار خطى بعد التكرار	
١٥	عدم التزام افراد الأسرة بالحضور للدورة التدريبية المتخصصة أو المهنية أو المنح الدراسية بدون عذر	الطلب من الأسرة الحضور لمقر الجمعية	جسم تكاليف الدورة من مستحقات الأسرة	جسم %٥٥ من تكاليف البرنامج من مستحقات الأسرة	
١٦	صدر أي سلوك غير لائق من المستفيد عند مراجعته لأحدى الجهات التي تتعاقد معها الجمعية لتوفير احتياجات المستفيدين	إيقاف الصرف لمدة شهرين عن هذه الخدمة	إيقاف الصرف لمدة شهر عن هذه الخدمة	تبنيه الأسرة مع المطالبة بالالتزام	
١٧	انقطاع الأبن أو الأبناء أو الأرملة عن الوظيفة بدون سبب مقنع	طلب توضيح مكتوب لسبب رفض العمل	تحويله إلى لجنة التأهيل والتوظيف		
١٨	عدم استكمال الأبن أو الأبناء إجراءات الترشح لخدمات التدريب والتوظيف من ناحية المقابلات الشخصية أو الملتقيات والندوات واستكمال الاستثمارات	طلب توضيح مكتوب لسبب رفض العمل	تعهد خطى من مرتكب السلوك بعد تكرار ذلك		

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

لائحة المخالفات والإجراءات المرتقبة عليها:

رقم المخالفة	المخالفة	الإجراءات			
		رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة
١٩	عدم تواصل الابن أو الأبناء مع إدارة البرامج وتزويدهم بالنتائج أو ما يعرضه من مشاكل أو في حالة تغيير أرقام الاتصال والعناوين	حرمانه من أي مزايا مادية للبرنامج لمدة سنة	تعهد خطى من مرتكب السلوك بعد تكرار ذلك		
٢٠	قيام الأسرة بطلب التسجيل في جمعية أخرى كمستفيد بعد قبولها في الجمعية ويستنى من ذلك البرامج والفعاليات العامة التي تقدمها الجمعيات الأخرى	إيقاف خدمات الجمعية عن الأسرة نهائياً (بقرار من لجنة الحقوق والواجبات)	تنبه مع المطالبة بالالتزام وإغاء أحد الطلبين وإعادة أي مبلغ تم استلامه		
٢١	زواج أو وفاة أحد أبناء أو بنات الأسرة أو الأرملة أو المطلقة دون إبلاغ الجمعية واحفاء ذلك	إيقاف صرف المساعدة المعنية	تنبيه مع المطالبة بالالتزام وإبلاغ الجمعية بمثل هذه الحالات فور حدوثها		
٢٢	استلام الأسرة مبلغ مالي لشراء أي مستلزمات على أن تحضر فاتورة الشراء ولم تلتزم بذلك	تنبيه مع المطالبة بالالتزام وحسم المبلغ من بطاقة الصرف الشهرية	يتم مطالبة الأسرة بإحضار الفاتورة أو المبلغ		
٢٣	احضار الأسرة لغيرها أو اقاربها في البرامج الأسرية دون تنسيق مسبق مع الجمعية	حرمان الأسرة من حضور هذه البرامج	أخذ تعهد بعدم احضار مرافقين	تنبيه خطى أول	تنبيه شفوي
٢٤	عدم تحديث البيانات (تجاوز ٦٠ يوماً) مثل التغير في الحالة الاجتماعية أو التعليمية الاقتصادية والسكنية	إيقاف إجراءات طلب المساعدة جديدة/قائمة	تنبيه مع المطالبة بالالتزام وإبلاغ الجمعية بمثل هذه الحالات فور حدوثها		

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سمات للخدمات الاجتماعية

نموذج إقرار استلام نسخة من لائحة حقوق وواجبات المستفيدين

رقم الملف	اسم المستفيد

أقر باسلامي نسخة من لائحة حقوق وواجبات المستفيدين، وطلعت على محتوياتها وأتعهد بالتقيد بها والله الموفق.

هل سبق إن اطلعت على لائحة حقوق وواجبات المستفيدين:

نعم لا

التوقيع	الاسم	التاريخ

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار:
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سهات للخدمات الاجتماعية

نموذج تبليغ عن مخالفة صادرة من مستفيد

اسم المستفيد	رقم الملف
اسم البرنامج	التاريخ / / ١٤٤٥ : التاريخ / / ١٤٤٥
المخالفة	الوقت
مشرف /ة البرنامج	التوقيع

الباحث الاجتماعي / الباحثة الاجتماعية	إلى:
مدير إدارة البرامج الاجتماعية	من :
مسالة الأسرة	الموضوع:
إبداء مreibيات الباحث / الباحثة	الإجراء:
١٤٤٥ / /	التاريخ

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
مدير إدارة البرامج			١٤٤٥ / /

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

نموذج اتخاذ اجراء عن مخالفة

اسم المستفيد	رقم الملف	مخالفة رقم
اسم البرنامج	التاريخ	/ / ١٤٤ هـ
المخالفة	الوقت	

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
الباحث / الباحثة			/ / ١٤٤ هـ

لقد ثبت ارتكاب الأسرة المخالفة الآتية:
وبناء عليه فقد تقرر الآتي:
لقد تم تحريرهذا القرار في يوم
/ / ١٤٤ هـ
الموافق

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
مدير إدارة البرامج			/ / ١٤٤ هـ

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

نموذج إقرار مخالفة

اسم المستفيد	رقم الملف	مخالفة رقم
اسم البرنامج	التاريخ	١٤٤ / / : المخالف
	الوقت	

(إقرار وتعهد)

لقد تم تحرير هذا التعهدي يوم: الموافق: / / ١٤٤ هـ

لقد ثبت ارتكاب الأسرة المخالفة الآتية:

ولناء عليه فإن الأسرة قد اعترفت بخطئها، ونأمل منها ألا تكرر ذلك مستقبلاً، وفي حالة تكرار هذه المخالفة ستقوم الإدارة بتطبيق الجزاء المنصوص عليه في لائحة الجزاءات بحقها دون معارضة من الأسرة.

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
المستفيد			١٤٤ / / هـ

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
الباحثة			١٤٤ / / هـ
مدير إدارة البرامج			١٤٤ / / هـ

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

نموذج تحويل مخالفة للجنة الحقوق والواجبات

اسم المستفيد	رقم الملف	مخالفة رقم
اسم البرنامج	التاريخ الوقت	١٤٤ / / :
المخالفة		

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
			١٤٤ / /

(تحويل)
لقد تم تحرير هذا التحويل يوم: الموافق: / / ١٤٤
لقد ثبت ارتكاب الأسرة المخالفة الآتية:
ولناء عليه فقد تم تحويل الأسرة إلى لجنة الحقوق والواجبات.

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
			١٤٤ / /

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

نموذج قرار حيال مخالفة

اسم المستفيد	رقم الملف	مخالفة رقم
المخالفة	اسم البرنامج	التاريخ
		الوقت
		:
		/ / ١٤٤ هـ

الوظيفة	الاسم	التوقيع	التاريخ
مدير إدارة البرامج			/ / ١٤٤ هـ

لقد ثبت ارتكاب الأسرة المخالفة الآتية:
وبناء عليه فقد تقرر الآتي:
لقد تم تحرير هذا القرار في يوم
الموافق / / ١٤٤ هـ

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيدات للخدمات الاجتماعية

لجنة الحقوق والواجبات				
الاسم	مسئي الوظيفة	العضوية	التوقيع	التاريخ
	المدير التنفيذي	رئيس اللجنة		١٤٤ / / هـ
	رئيس لجنة البرامج	عضو		١٤٤ / / هـ
	رئيس لجنة الاجتماعية	عضو		١٤٤ / / هـ
	رئيس لجنة رعاية أسر الأيتام	عضو		١٤٤ / / هـ
	رئيس لجنة البحوث الاجتماعية	عضو		١٤٤ / / هـ

Doc. No.		رقم الوثيقة :
Issuing Date :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	تاريخ الاصدار :
Issuing No.	١	رقم الاصدار:
Next review :	٢٠٢٢/٠٧/٠١	المراجعة القادمة

جمعية سيمات للخدمات الاجتماعية

نموذج تقديم شكوى / تظلم

ال تاريخ	اسم المستفيد
١٤٤ / / هـ	
السجل المدني	رقم ملف الأسرة
رقم الهاتف	رقم الجوال
<input type="radio"/> سوء المعاملة <input type="radio"/> تقصير في الخدمات <input type="radio"/> رفض المساعدة <input type="radio"/> أخرى: أذكرها	
طبيعة المشكلة	
موضوع الشكوى أو النظام	
تفصيل الشكوى أو النظام	
تحديد الضرر	
أسباب النظام	
المرفقات	
الشخص / الجهة التي تود التظلم منها	
التوقيع	اسم صاحب /ة الشكوى
التوقيع	اسم الموظف /ة مستلم الشكوى

ملاحظات:

- ١ هذا النموذج خاص بتقديم شكوى أو تظلم إلى إدارة جمعية سيمات للخدمات الاجتماعية (سعادة) أو من خلال موقع الجمعية.
- ٢ تقديم شكر / الشكوى فقط للمستفيدين من برامج وخدمات الجمعية أو من خلال موقع الجمعية.
- ٣ سيتم التعامل مع الشكاوى بمنتهى السرية والشفافية.